وبه (عن حماد عن إبراهيم عن رجل أنه) أي الرجل (سأل عبد ا بن مسعود عن خطبة النبي صلى ا عليه وسلّم يوم الجمعة) أي كان قائما أو قاعدا (فقال له : أما تقرأ سورة الجمعة) فإنها لأحكام الجمعة جامعة .

(قال : بلى) أي أقرؤها (ولكن لا أعلم) استخراج الحكم منها .

(قال :) أي الراوي (فقرأ عليه) أي ابن مسعود على الرجل السائل { وإذا رأوا تجارة أو لهوا } أي يلهيهم عن ذكر ا من الطبل ونحوه (انفضوا إليها) أي تفرقوا إلى تجارة ونحوها (وتركوك قائما } (1) قال) أي ابن مسعود (أراد به الخطبة حين يقوم الجمعة قائما) وفي تفسير البغوي قال علقمة : سئل عبد ا أكان النبي صلى ا عليه وسلّم يخطب قاعدا أو قائما ؟ قال : أما تقرأ { وتركوك قائما } وذكره البغوي بإسناده عن جابر بن عبد ا قال : كان النبي صلى ا عليه وسلّم يخطب يوم الجمعة خطبتين قائما يفصل بينهما بجلوس .

وفي رواية لابن عساكر عن جابر بن سمرة قال من حدثك أن النبي صلى ا عليه وسلّم كان يخطب على المنبر جالسا كاذب فكذبه بأنا شهدته (كان يخطب قائما) يجلس ثم يقوم فيخطب أخرى .

_____ .

(1) الجمعة 11